

Distr.: General
25 July 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

البند ٦٧ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري
وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

التقرير المرحلي المقدم من المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن المواءمة
بين عمل وحدة مناهضة التمييز واسمها

تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بالفقرة ١٠ من الجزء ثالثاً من قرار الجمعية العامة
١٥١/٦٨. وهو يقدم توضيحاً بشأن اسم قسم مناهضة التمييز العنصري التابع لمفوضية
الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأنشطة التي يضطلع بها.

* A/69/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - أشارت الجمعية العامة، في قرارها ١٥١/٦٨، إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٦، الذي قرر فيه المجلس مواعمة اسم قسم مناهضة التمييز وتغييره لكي يعكس بقدر أكبر من الوضوح مجال تركيز أنشطته، وطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنفذ عملية المواعمة وأن تقدم تقريراً مرحلياً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين.

٢ - ووفقاً للقرار ١٥١/٦٨، يقدم هذا التقرير إيضاحات بشأن إنشاء قسم مناهضة التمييز العنصري التابع لمفوضية حقوق الإنسان واسمه وأنشطته.

٣ - وفي الفقرة ١٩١ (ج) من إعلان وبرنامج عمل ديربان، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١،

رحب المؤتمر العالمي بنية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان القيام بإنشاء وحدة في داخل مفوضية حقوق الإنسان لمناهضة التمييز وغرضها مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتعزيز المساواة وعدم التمييز، ودعاها إلى النظر في أن تدرج في ولايتها، في جملة أمور، تجميع معلومات عن التمييز العنصري وتطوره، وعما يقدم من دعم قانوني وإداري ومن مشورة إلى ضحايا التمييز العنصري، وجمع المعلومات الأساسية المقدمة من الدول، والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إطار آلية متابعة المؤتمر.

٤ - وعقب المؤتمر العالمي، أنشأت المفوضية السامية لحقوق الإنسان داخل المفوضية وحدة لمناهضة التمييز غرضها مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وتعزيز المساواة وعدم التمييز. وقد اختُصر اسم الوحدة ليصبح وحدة مناهضة التمييز.

٥ - ورحبت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ١٣ من قرارها ٦٨/٢٠٠٢، بإنشاء وحدة مناهضة التمييز.

٦ - ووفقاً لهيكل الإدارات المعمول به في الأمم المتحدة، تقع "وحدة" مناهضة التمييز الآن ضمن فئة الأقسام، وتندرج في إطار فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز التابع لمفوضية حقوق الإنسان. ويركز هذا القسم على مكافحة العنصرية والتمييز العنصري

وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وفي عام ٢٠١٤، قامت المفوضية السامية بمواءمة اسم القسم مع الدور الفعلي الذي يضطلع به داخل المفوضية، فغيرت اسمه ليصبح قسم مناهضة التمييز العنصري.

ثانياً - الأنشطة التي يضطلع بها قسم مناهضة التمييز العنصري

٧ - يقوم قسم مناهضة التمييز العنصري في مفوضية حقوق الإنسان ببناء القدرات الوطنية من أجل القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب من خلال توفير الخدمات الاستشارية؛ ويجري بحوثاً وتحليلات بشأن العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ ويوفر الخدمات الفنية وخدمات الأمانة للآليات الحكومية الدولية وآليات الخبراء لمعالجة وضع مجموعات الضحايا؛ ويشارك مع المجتمع برمته، بإقامة الشراكات وإذكاء الوعي وحشد الدعم من أجل تدابير مكافحة التمييز على النحو المبين في إعلان وبرنامج عمل ديربان، من قبيل التشريعات والسياسات والبرامج.

ألف - الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية المقدمة من أجل القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب من خلال خطط العمل والتشريعات والسياسات والبرامج الوطنية

٨ - ما برح قسم مناهضة التمييز العنصري يسدي المشورة التقنية إلى الدول الأعضاء بشأن وضع السياسات والبرامج، بما في ذلك خطط العمل الوطنية للقضاء على التمييز العنصري وتعزيز المساواة، وفي مجال استعراض التشريعات ذات الصلة بمناهضة التمييز. ويتولى قسم مناهضة التمييز العنصري أيضاً إعداد أدوات لمساعدة الجهات صاحبة المصلحة على التصدي للتمييز العنصري وما يتصل به من تعصب.

٩ - وفي عام ٢٠١٤، نشرت مفوضية حقوق الإنسان دليلاً عملياً لإعداد خطط عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري^(١) من أجل مساعدة الدول وجميع أصحاب المصلحة المعنيين في تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

١٠ - وفي عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، قدم قسم مناهضة التمييز العنصري المساعدة التقنية إلى العديد من البلدان بشأن التدابير الرامية إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية

(١) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.13.XIV.3.

الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، منها الاتحاد الروسي وأرمينيا وإندونيسيا وأوكرانيا وبنما وبنن وبوركينا فاسو وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيلاروس وجمهورية مولدوفا وجورجيا وغينيا وكوستاريكا والمكسيك وموريتانيا ونيجيريا. وترد أدناه أمثلة على هذه الأنشطة.

١١ - وقدم قسم مناهضة التمييز العنصري تعليقاته على مشروع قانون مناهضة التمييز في أرمينيا ومشروع قانون جورجيا للقضاء على جميع أشكال التمييز. وقام قسم مناهضة التمييز بتنظيم حلقة عمل في مينسك تحت عنوان "تعزيز المساواة ومكافحة التمييز العنصري وما يتصل به من تعصب". ونُظِّمت هذه المناسبة بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مينسك، ووزارة الشؤون الخارجية في بيلاروس، والبعثة الدائمة لبيلاروس لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وحضر هذه المناسبة ممثلون عن مختلف الوزارات. وقد أدت حلقة العمل إلى تعزيز فهم المشاركين لمعايير وممارسات حقوق الإنسان فيما يتعلق بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١٢ - وقام قسم مناهضة التمييز العنصري بتنظيم مؤتمر استغرق يومين، وحلقة عمل تحت عنوان "المساواة وعدم التمييز: تنفيذ التشريعات والسياسات" في كييف. وقد نُظِّمت هذه المناسبة بدعم من السلطات الأوكرانية، ومستشار المفوضية لشؤون حقوق الإنسان في كييف، ومفوض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان. وحضر هاتين المناسبتين ممثلون عن وزارتي العدل والداخلية، ومكتب مفوض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان، وممثلون عن المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني.

١٣ - وفي تشيسيناو، ساعد قسم مناهضة التمييز العنصري المستشار لشؤون حقوق الإنسان في جمهورية مولدوفا على تنظيم أربع دورات تدريبية للقضاة والمدعين العامين في مجال معايير وممارسات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية فيما يتعلق بالمساواة وعدم التمييز، بما في ذلك العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. واستجابة لطلب من وزير العدل، تولى مستشار المفوضية لشؤون حقوق الإنسان، بدعم من قسم مناهضة التمييز العنصري، تنظيم أربع دورات تدريبية بشأن التشريعات المناهضة للتمييز لفائدة القضاة والمدعين العامين. وعلاوة على ذلك، وُضع نموذج تدريبي عن التشريعات المناهضة للتمييز لكي يُستخدم في دورات تدريبية مماثلة في بلدان أخرى.

١٤ - وبناء على طلب من المفوض الاتحادي لحقوق الإنسان ومجلس المفوضين الإقليميين في الاتحاد الروسي، قام قسم مناهضة التمييز العنصري، بالتعاون مع المستشار الأقدم لشؤون حقوق الإنسان لدى مفوضية حقوق الإنسان في موسكو، بتنظيم حلقة عمل في عام ٢٠١٣

بشأن تعزيز المساواة ومنع التمييز ومكافحته لفائدة المنسقين المعنيين بعدم التمييز في مكاتب أمناء المظالم في الاتحاد الروسي. وشارك في هذه المناسبة مفوضون اتحاديون وإقليميون لحقوق الإنسان في الاتحاد الروسي.

١٥ - وفي غينيا، نظم قسم مناهضة التمييز العنصري حلقة عمل لفائدة ٥٠ من ممثلي وسائل الإعلام في كوناكري. وكان الغرض من حلقة العمل هذه التوعية بإعلان وبرنامج عمل ديربان، مع التركيز بشكل خاص على دور وسائل الإعلام في تعزيز التسامح ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. واستعرض المشاركون في حلقة العمل أيضا بشكل نقدي مدونة قواعد السلوك القائمة في سياق أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان.

١٦ - وفي نيجيريا، قدّم قسم مناهضة التمييز العنصري الدعم للجنة الوطنية لحقوق الإنسان ووزارة العدل في تنظيم مشاورات وطنية واسعة النطاق من أجل وضع خطة عمل وطنية لمكافحة التمييز العنصري، على أن يتم إدماجها في خطة العمل الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

١٧ - وفي كوستاريكا، دعم المكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى، إلى جانب قسم مناهضة التمييز العنصري، وضع خطة عمل وطنية لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري، وقام بتيسير العديد من الاجتماعات مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية وجماعات المهاجرين واللاجئين في جميع أنحاء البلد بهدف فسح المجال للحوار والمشاركة. وحصل أيضا على التدريب موظفو اللجنة المشتركة بين المؤسسات المسؤولة عن إعداد خطة العمل.

١٨ - وفي عام ٢٠١٣، قام قسم مناهضة التمييز العنصري، بالتعاون مع المجلس الوطني لمنع التمييز في المكسيك، بدعم وضع خطة العمل الوطنية الجديدة لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري للفترة الممتدة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨.

١٩ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، نظم قسم مناهضة التمييز العنصري حلقة عمل بشأن مكافحة التمييز وتعزيز المساواة والتماسك الاجتماعي في جاكارتا لفائدة الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، ودعم الجهود الوطنية والإقليمية المبذولة في هذا الصدد. وأدت حلقة العمل إلى تعزيز قدرة أزيد من ٧٠ من المسؤولين الحكوميين في بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا، وممثلي اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، والمؤسسات الوطنية والمجتمع المدني في المنطقة من أجل التصدي بفعالية للمسائل المتعلقة بالتمييز؛ وقد تم تعزيز التعاون بين مفوضية حقوق الإنسان ورابطة أمم جنوب شرق آسيا.

٢٠ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، استهلكت المفوضية قاعدة البيانات المتعلقة بالوسائل العملية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتضم قاعدة بيانات المفوضية المتعلقة بمكافحة التمييز (<http://adsdatabase.ohchr.org/SitePages/Anti-discrimination%20database.aspx>)، التي أنشأها قسم مناهضة التمييز العنصري، جميعاً لأزيد من ١ ٥٠٠ سجل استناداً إلى المعلومات الواردة والمجمعة من نحو ١٠٠ دولة في جميع المناطق الجغرافية. وتشمل قاعدة البيانات الوثائق القانونية والمشورة والسوابق القانونية والمعارف المكتسبة، إلى جانب التدابير الملموسة الرامية إلى التصدي للتمييز العنصري وكراهية الأجانب. وإذ تشكل قاعدة البيانات هذه أداة فريدة من نوعها في ظل التغطية العالمية والتدابير العملية المتخذة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، فإنها تساعد الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة على زيادة إلمامها بالتمييز العنصري وكراهية الأجانب وقدرتها على مكافحتها.

٢١ - وعقب إجراء بحث مستفيض في عام ٢٠١٣، أعد قسم مناهضة التمييز العنصري صحيفة وقائع من صفحة واحدة عن كراهية الأجانب، استخدمت كمورد من الموارد التي يستعان بها في مختلف الدورات التدريبية واجتماعات الخبراء.

٢٢ - ويعمل قسم مناهضة التمييز العنصري على وضع الصيغة النهائية لمذكرة توجيهية تحت عنوان "الآليات الوطنية لتعزيز والحماية والرصد فيما يتعلق بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب". وتركز المذكرة التوجيهية على جانبي السياسات والبرامج فيما يتعلق بإنشاء أو تعزيز الآليات الوطنية لمعالجة قضية العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٢٣ - ويعمل قسم مناهضة التمييز العنصري على وضع الصيغة النهائية لمنشور تحت عنوان "السكان المنحدرون من أصل أفريقي والحق في التنمية: إعمال الحقوق". والمنشور عبارة عن دليل عملي لوكالات الأمم المتحدة وكذلك الدول وأطراف المجتمع المدني العاملة مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم لتمكينهم من إعمال حقهم في التنمية. وهو يشمل تحليلاً للتجارب التاريخية والأوضاع المعاصرة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛ والصكوك القانونية وصكوك السياسات ذات الصلة التي أسهمت في ظهور القواعد على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي؛ والأمثلة العملية والأدوات المستمدة من البرامج الإنمائية والمبادرات المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. ويهدف المنشور إلى توعية أصحاب المصلحة بحقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي وتمكينهم من تخطيط وتصميم وتنفيذ ورصد البرامج ذات الصلة والمناسبة للتنمية القائمة على المشاركة.

٢٤ - ويعمل قسم مناهضة التمييز العنصري على تطوير أداة للتدريب على شبكة الإنترنت للعاملين في وسائط الإعلام، وفقا لإعلان وبرنامج عمل ديربان. وتهدف هذه الأداة إلى تعزيز الدور الإيجابي الذي تؤديه وسائط الإعلام في تعزيز التسامح ومكافحة كراهية الأجانب وغير ذلك من الظواهر التمييزية من قبيل الخطاب الذي يحض على الكراهية. وستعتمد هذه الأداة على الممارسات الجيدة في مجال تعزيز المساواة والتماسك الاجتماعي في جميع أنحاء العالم.

باء - تقديم الخدمات للآليات الحكومية الدولية وآليات الخبراء لمعالجة وضع مجموعات الضحايا

٢٥ - يقدم قسم مناهضة التمييز العنصري الخدمات للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان. وبوصفه أمانة الفريق العامل الحكومي الدولي، يسعى القسم باستمرار إلى تحقيق نتائج إيجابية من خلال العمل مع مختلف المجموعات الإقليمية فضلا عن رئيس الفريق العامل الحكومي الدولي، السفير محمد سيد دُعل (جيبوتي)، بغية التوصل إلى تفاهم بشأن المواضيع التي ستناقش في كل دورة، وفي تنظيم الدورات. ويشكل إشراك ومشاركة المفوضة السامية على نحو واضح في المناسبات التي تنظم على مستوى الفريق العامل الحكومي الدولي أداة هامة لتيسير التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المسائل الحاسمة.

٢٦ - ويشكل الفريق العامل الحكومي الدولي إحدى الآليات الرئيسية التي أنشئت في إطار عملية ديربان الاستعراضية؛ والغرض منها توفير منتدى للدول الأعضاء لمناقشة التدابير الرامية إلى منع ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبناء توافق في الآراء بشأن هذه التدابير. وقد التزم الفريق العامل الحكومي الدولي بما يلي:

(أ) كفالة اتساق توصياته مع أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي. وفي هذا الصدد، يقوم الفريق العامل الحكومي الدولي بتخصيص ما يكفي من الوقت في دوراته للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والسكان الأصليين، من أجل تبادل خبراتهم في مجالات منها الممارسات الجيدة، وتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي؛

(ب) الالتزام باتخاذ تدابير، بمساعدة مفوضية حقوق الإنسان، بغية إذكاء الوعي بتوصيات الفريق العامل والتقارير والدراسات الأخرى ذات الصلة بالموضوع التي تعدّها آليات حقوق الإنسان على مستوى مجلس حقوق الإنسان من أجل تعزيز التنفيذ الفعال لتوصيات الفريق العامل الحكومي الدولي وتيسير أنشطة المتابعة؛

(ج) تكثيف الجهود الرامية إلى إتمام الأعمال المضطلع بها في إطار تدابير أخرى لمتابعة نتائج مؤتمرات ديربان، في ظل إدراك ضرورة تفادي التداخل و/أو الازدواجية في المبادرات؛ وفي هذا الصدد، يدعو الفريق العامل الحكومي الدولي الخبراء، ولا سيما المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إلى المشاركة في جلسات التحوار مع الفريق العامل؛

(د) الإبقاء على التركيز في كل ما يقوم به من أعمال وتناول ثلاثة مواضيع في كل دورة، وهو ما يمكن الفريق العامل الدولي من تحليل الطابع المعقد للمواضيع واعتماد توصيات عملية المنحى؛

(هـ) تحسين مستوى التنسيق وضمان التآزر مع آليات حقوق الإنسان الأخرى، وبخاصة فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، لا سيما من خلال تحديد المواضيع المشتركة التي ينبغي تناولها في دورة كل فريق من الأفرقة العاملة.

٢٧ - ويناقش الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان المواضيع الفنية الهامة في كل دورة من دوراته. فعلى سبيل المثال، كُرس برنامج عمل الدورة الثانية عشرة (٧-١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤) لوضع برنامج للأنشطة المتعلقة بتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، المقرر أن يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، بالاعتماد على مشروع برنامج عمل العقد الدولي (A/HRC/21/60/Add.2) الذي أعده فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في دورته الحادية عشرة، وتقرير الأمين العام بشأن سبل تحقيق الأهداف المنشودة من العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (A/67/879). ويحدد مشروع برنامج الأنشطة (انظر HRC/26/55) الأهداف المقرر تحقيقها والأنشطة المموسة المقرر الاضطلاع بها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي خلال العقد الدولي.

٢٨ - وفي الدورات السابقة، ناقش الفريق العامل الحكومي الدولي بإسهاب الاستنتاجات الهامة والتوصيات العملية المنحى بشأن مسائل من قبيل دور الرياضة والتعليم والسياسيين والأحزاب السياسية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ والمشاركة على قدم المساواة في عمليات صنع القرار في مجال مكافحة

العنصرية؛ والمرأة والعنصرية؛ والممارسات الجيدة؛ والخبرات المكتسبة في مجال تقييم ورصد وضع المرأة، من جملة مواضيع هامة أخرى، كما قام باعتماد هذه الاستنتاجات والتوصيات.

٢٩ - ويقدم قسم مناهضة التمييز العنصري أيضا الخدمات إلى فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ إلى أيار/مايو ٢٠١٤، عقد الفريق العامل جلستين علنيتين/مفتوحتين وجلسة واحدة مغلقة. وركزت الدورة الثانية عشرة (٢٢-٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣) على موضوع "الاعتراف من خلال التعليم، والحقوق الثقافية، وجمع البيانات". وفي الدورة الثالثة عشرة (١٨-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)، ركز الخبراء على إجراءات عملهم الداخلية وعلى الاتصالات. وركزت الدورة الرابعة عشرة (٣١ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤) على موضوع "المنحدرين من أصل أفريقي: إمكانية اللجوء إلى القضاء".

٣٠ - وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف وقسم مناهضة التمييز العنصري، تواصل الفريق العامل مع عموم الجمهور من خلال برنامج للمحادثات تحت عنوان "المنحدرين من أصل أفريقي: إمكانية اللجوء إلى القضاء"، أجري في مكتبة الأمم المتحدة. وخلال هذا البرنامج، أصدرت المكتبة دليلا للموارد على شبكة الإنترنت يتعلق بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي (<http://libraryresources.unog.ch/africandescent>). واستضافت المكتبة معرضا تحت عنوان "المنحدرين من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية" في الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى أيار/مايو ٢٠١٤.

٣١ - وأجرى الفريق العامل أيضا زيارات قطرية إلى كل من بنما (١٤-١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣) والبرازيل (٤-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣). كما قدم تقريرا إلى مجلس حقوق الإنسان عن دورته الثانية عشرة، وعن الزيارات القطرية التي قام بها إلى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وبنما (A/HRC/24/52 و Add.1 و Add.2). وشارك الفريق العامل أيضا في جلسة تحاور على مستوى اللجنة الثالثة للجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

٣٢ - وفي إطار إجراءاته لتقديم البلاغات، بعث الفريق العامل رسالتي ادعاء (إلى الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الدومينيكية) ورسالة ادعاء مشتركة (إلى هولندا)، بالتعاون مع ولايات أخرى.

٣٣ - ويقدم قسم مناهضة التمييز العنصري خدمات أيضا إلى اللجنة المختصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وعُقدت الدورة الخامسة للجنة المختصة في الفترة من ٢٢ تموز/يوليه إلى

٢ آب/أغسطس ٢٠١٣. وخلال هذه الدورة، وعملاً بأحكام الفقرة ٤ من قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٠/٢١، نظرت اللجنة في الاستبيان وفي موجز الردود الواردة من الدول الأعضاء بشأن المواضيع الثلاثة المتمثلة في كراهية الأجانب؛ وإنشاء أو تعيين أو إبقاء آليات وطنية مختصة بالحماية من كل أشكال ومظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ومنعها؛ والثغرات الإجرائية في ما يتعلق بالاتفاقية الدولية. ووفقاً لبرنامج عملها، واصلت اللجنة أيضاً نظرها في هذه المواضيع بمساهمة عدد من الخبراء في ميادين مختلفة. وقدمت اللجنة المخصصة توصيات بشأن المواضيع الثلاثة، التي ستواصل اللجنة تناولها في المستقبل بالإضافة إلى موضوعين جديدين: الوقاية والتوعية، بوسائل تشمل التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان في سياق مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ واتخاذ تدابير خاصة، بما في ذلك التدابير التأكيدية أو الإيجابية، والاستراتيجيات أو الإجراءات الرامية إلى مكافحة جميع أشكال ومظاهر العنصرية؛ على أن يناقش هذان الموضوعان في الدورة السادسة للجنة، المقرر عقدها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٣٤ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٤، نظم قسم مناهضة التمييز العنصري الاجتماع الثالث لفريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، وهو الفريق الذي كان قد تعذر عليه اللقاء لسنوات عديدة. وخلال الاجتماع، الذي كان خاصاً، ناقش الخبراء ولايتهم وأساليب عملهم وما سيضطلعون به من أنشطة في المستقبل.

جيم - الإجراءات المتخذة من أجل التوعية وتعبئة الدعم للتدابير الرامية إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على النحو المبين في إعلان وبرنامج عمل ديربان

٣٥ - يتولى قسم مناهضة التمييز العنصري سنوياً تنظيم مناسبات في ٢١ آذار/مارس للاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري. وفي عام ٢٠١٣، ركزت المناسبة التذكارية على العنصرية في الألعاب الرياضية، مع التركيز بوجه خاص على كرة القدم. وكان من بين المشاركين في هذه المناسبة كيفين - برانس بواتينغ، أحد اللاعبين المحترفين في نادي أي سي ميلان لكرة القدم؛ وباتريك فييرا، وهو مدير شؤون كرة القدم في نادي مانشستر لكرة القدم؛ وممثلون لمجالس إدارة كرة القدم في اتحاد الرابطة الأوروبية لكرة القدم والاتحاد الدولي لكرة القدم ومجموعات المجتمع المدني، بما في ذلك رابطات اللاعبين المحترفين لكرة القدم. وحضر هذه المناسبة سفراء ومندوبون وموظفون تابعون للأمم المتحدة ومنظمات من المجتمع المدني، وقد شكلت أول تجمع من نوعه لمناقشة التحديات التي تطرحها

العنصرية في هذه الرياضة، وسبل الاستعانة بكرة القدم في مكافحة العنصرية في المجتمع. وعلى إثر هذه المناسبة والمشاركة اللاحقة لقسم مناهضة التمييز العنصري، دُعيت مفوضية حقوق الإنسان للانضمام إلى فرقة العمل المعنية بمكافحة العنصرية والتمييز التابعة للاتحاد الدولي لكرة القدم وإلى منتدى أهداف الدوحة، كما دُعيت إلى إقامة شراكة مع مبادرة الرصد العالمي، وهي مبادرة للمجتمعات المدنية على الصعيد العالمي تهدف إلى التصدي للعنصرية في الألعاب الرياضية.

٣٦ - وقد ركز الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري في عام ٢٠١٤ على دور الزعماء في حشد الإرادة السياسية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، بمشاركة من رموز مناهضة الفصل العنصري من قبيل أحمد كاثرادا، وغورجي بيزوس، وباربرا هوغان، وطوكيو سيكسويل، فضلا عن إميني بوز كورت، إحدى عضوات برلمان الاتحاد الأوروبي، وأنانت سينغ، وهو منتج سينمائي. وسبق هذه المناسبة أول عرض في أوروبا لفيلم "مانديلا: مسيرة طويلة إلى الحرية" (Mandela: Long Walk to Freedom) لمنتجه أنانت سينغ.

٣٧ - ولزيادة الوعي بشأن التحريض على التمييز أو العداء أو العنف، قام قسم مناهضة التمييز العنصري في عام ٢٠١٣ بتنظيم مناسبة في قصر الأمم في جنيف من أجل إطلاق خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف. وخطة عمل الرباط هي عبارة عن مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات المنبثقة عن أربع حلقات عمل إقليمية للخبراء نظمتها مفوضية حقوق الإنسان في عام ٢٠١١، وهي موجهة إلى الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، لا سيما مفوضية حقوق الإنسان وآليات حقوق الإنسان، والقادة السياسيين والدينيين والمجتمع المدني، وذلك بهدف تعزيز فعالية تنفيذ الحظر الدولي للدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف.

٣٨ - وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، نظم قسم مناهضة التمييز العنصري حلقة نقاش بخصوص اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الهولوكوست. وتضمنت هذه المناسبة، التي نظمتها مفوضية حقوق الإنسان للمرة الأولى، كلمة افتتاحية أدلت بها المفوضة السامية.

دال - برنامج الزمالات للمنحدرين من أصل أفريقي

٣٩ - يتيح برنامج الزمالات للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي نظمه قسم مناهضة التمييز العنصري، فرصة للتعليم المكثف أمام المشاركين فيه لكي يعمقوا فهمهم لمنظومة وصكوك وآليات حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، مع التركيز على المسائل التي تكتسي أهمية

خاصة بالنسبة للمنحدرين من أصل أفريقي. ويتيح برنامج الزمالات للمشاركين فيه المساهمة على نحو أفضل في حماية وتعزيز الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمنحدرين من أصل أفريقي، كل في بلده. ويتمثل عنصر رئيسي من عناصر برنامج الزمالات في الإحاطات المتعمقة بشأن مختلف آليات حقوق الإنسان التي تتناول المسائل المتعلقة بالعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك الآليات الحكومية الدولية، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز العنصري.

٤٠ - وعُقد برنامج الزمالات الثالث للمنحدرين من أصل أفريقي في الفترة من ١٥ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٣، بمساهمة سبعة مشاركين من الاتحاد الروسي وأستراليا وبنما وفرنسا وكوستاريكا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية. وعُقد برنامج الزمالات الرابع في الفترة من ٢٤ آذار/مارس إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، بمشاركة خمسة من الزملاء من السويد وكندا وكوراساو (هولندا) وكولومبيا والولايات المتحدة.

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

٤١ - لقد أسندت إلى قسم مناهضة التمييز العنصري التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولاية خاصة تتمثل في تعزيز مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وفي عام ٢٠١٤، قررت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تغيير اسم هذا القسم ليصبح قسم مناهضة التمييز العنصري كي يعكس على نحو أفضل الأنشطة الأساسية المضطلع بها، ولتوضيح التركيز الخاص الذي يحظى به القسم داخل فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز في مفوضية حقوق الإنسان.

٤٢ - ويتجسد حظر التمييز العنصري في جميع الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، التي تضع التزامات على كاهل الدول وتكلفها بالقضاء على التمييز في المجالين العام والخاص. ففي عام ٢٠٠١، اعتمد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب إعلان وبرنامج عمل ديربان. وفي عام ٢٠٠٩، اعتمد مؤتمر ديربان الاستعراضي وثيقة ختامية، وفي عام ٢٠١١، اعتمد اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان إعلاناً سياسياً (قرار الجمعية العامة ٦٦/٣). وتوفر

هذه الوثائق إطاراً دولياً شاملاً للتصدي لآفة العنصرية، وتضع الضحايا في صميم الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل منع ومكافحة واستئصال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتؤيد مفوضية حقوق الإنسان الجهود المبذولة لتنفيذ هذه الوثائق.

- ٤٣ - وتحت مفوضية حقوق الإنسان جميع الدول الأعضاء على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية والإعلان السياسي، ومعالجة مظالم الماضي، فضلاً عن المظاهر المعاصرة للتمييز على أساس الأصل العرقي والإثني.
- ٤٤ - وترحب المفوضية بالدعم المقدم من الدول الأعضاء وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة للأنشطة الجارية من أجل القيام على نحو فعال بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب.